

ما حكم المجلس الإنتقالي الليبي ؟ وما حكم العمل في وزارة الداخلية التابعة له؟ .. وأسئلة أخرى من ليبيا رقم السؤال: 5628

الى شيخنا ابي المنذر الشنقيطي أسال الله ان يوفقك ويحفظك

شيخنا الفاضل كما تعملون بعد أن من الله علينا بالنصر في ليبيا نود سؤالكم عن الاتي:

- ماحكم المجلس الانتقالي وهل يكفرون باعيانهم؟

- حكم العمل تحت وزارة الداخليه التابعه للمجلس تحت اي مسمى؟

- اثناء الزحف الى سرت لتحريرها تم غنم اليات من الشركات العامة والشركات الاجنبيه والمؤسسات العامه منها مدني ومنها عسكري فهل تعتبر غنائم تحل لنا.؟

- تم غنم أموال واليات من كتائب القذافي فهل على الصحيح أنها غنائم أم أموال عامة وكيف تقسم؟

- ماحكم المشاركة في المجالس المحليه حاليا حيث انها تقوم على فكرة الديمقراطية وهل يجوز المشاركة في الوزارات؟

- واذا كان لايجوز العمل تحت وزارة الداخليه فكيف السبيل الشرعي للقضاء على الفساد من انتشار الزنى وبيع المخدرات والتعدى على الناس ؟

نامل التفصيل في الإجابة وموقفنا الشرعي من التيارات الإسلاميه المنطويه تحت المجلس

أبو عيسى

***

ما حكم كل من:

1- رئيس المجلس الوطني الانتقالي في ليبيا ؟؟

2-أعضاء المجلس الوطني الأنتقالي؟؟

3-أعضاء المجالس المحلية لكل مدينة ؟؟

4-وزراء الحكومة المؤقته التي يترأسها عبد الرحيم الكيب ؟؟

5-الأمن الوقائي ؟؟ وغيرهم من التشكيلات الأمنية التابعة للمجلس؟؟

6-الثوار الذين يريدون الأنخراط في ما يسمى بالجيش الوطني؟؟ مع العلم بأن المجلس ينادي بالديمقراطية ويدندن حولها وأن أعلانه الدستوري المؤقت كان يحوي على مواد مخالفة لشريعتنا الاسلامية فإن كانوا مرتدين فعلى ماذا يستند المشايخ الذين يرونهم من اهل الأسلام امثال الشيخ الصادق الغرياني ارجوا التفصيل في الفتوة من سماحة الشيخ ابو منذر الشنقيطي

ابو سليمان

***

السـلاّم عليكم ورحمة الله وبركاته مشائخنا الكرام في منبر التوحيد والجهاد حفظكم الله وراعطكم اود السؤال عن حكم شراء السلاح من بعض الاشخاص الذين شاكوا في الحرب ضد القذافي بعد انتهاء الحرب مع العلم ان هذا السلاح مأخوذ من مخازن الدولة او غنيمة من كتائب القذافي هل هذا السلاح يعتبر مسروق او مال عام وهل يجوز شرائه من باب الاعداد للجهاد وهل يجوز شراء السلاح من تجار السلاح في ليبيا حاليا وقد يكون هذا السلاح مسروق من المعسكرات التابعة للمجلس الوطني الليبي ارجو من مشايخنا (بارك الله فيهم وصرف اعين الطواغيت والكفار عنهم) ان يردو في اسرع وقت

ابو سفيان المهاجر

السائل: ابوعيسى

المجيب: اللجنة الشرعية في المنبر

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين
وصلى الله على نبيه الكريم
وعلى آله وصحبه أجمعين

وبعد :

فمعذرة إخوتي الكرام على تأخر الإجابة فالأسئلة كثيرة وينسي بعضها بعضا !

وهذه ردود سريعة على ما ورد في رسالتكم :

س1 :
ماحكم المجلس الانتقالي وهل يكفرون باعيانهم؟

ج1 :
دلت الأدلة الشرعية على كفر كل من لم يحكم بما أنزل الله, وقد ذكرت في رسالة "تحذير الموالي للمجلس الانتقالي" أن هذا المجلس لا يسعى لإقامة حكم إسلامي ولا يسعى إلى تطبيق شرع الله , وإنما يسعى لإقامة دولة على الأسس الديمقراطية الغربية الكفرية ويكتفي بدغدغة مشاعر المسلمين وترديد بعض الشعارات الإسلامية ذرا للرماد في العيون .

كما أنه أعلن تعهده للغرب بالتحالف معه ضد الإرهاب وهذه موالاة صريحة وواضحة .

فلا ينبغي التوقف في تكفير مثل هذا المجلس .

س2 :
ما حكم العمل تحت وزارة الداخلية التابعة للمجلس تحت أي مسمى؟

ج2 :
بالنسبة للوضعية الحالية التي تمر بها ليبيا فهي تقتضى من أهل التوحيد ألا يضعوا السلاح بأي حال .

أما الدخول في وزارة الداخلية وسائر المراكز الأمنية , فإذا كان الإخوة سيدخلونها بأعداد كبيرة بحيث تكون هذه المراكز تحت أيديهم أو يشكلون نسبة كبيرة فيها تمنع العلمانيين من الانفراد بالاستحواذ عليها , وفي الوقت نفسه يظل الإخوة متمسكين بسلاحهم ولا يتمكن المجلس من نزعه منهم فالذي يظهر والله أعلم أن الدخول في هذه الحالة متعين .

وأما إذا كان الإخوة سيدخلونها بأعداد قليلة لا تمكن من السيطرة على الوزارة فدخولهم في هذه الحالة لن تكون له أي قيمة وإنما سيكونون أداة لتطبيق قرارات المجلس العلماني .

أعني باختصار أنه إذا كان دخول الإخوة في هذه الوزارة يعني أنهم سيكونون قوة منافسة للمجلس العلماني فهو متعين , وإذا كان يعني انهم سيكونون قوة تابعة للمجلس العلماني فهو غير مشروع .

ودفعا لالتباس أقول :

إن أفراد هذا الجيش ليسوا جزء من الحكومة ولا يشتركون معها في مناط كفرها .

فالحكومة كفرت لأنها تحكم بغير ما أنزل الله والجيش يكفر إن كان هو من أنصار الطاغوت

والدخول في الحكومة التي تحكم بغير ما أنزل الله لا يشرع لأي سبب لأن الحكم بغير ما أنزل الله من الشرك الذي لا يباح لأي مصلحة أو غرض .

أما الدخول في الجيش تقية من أجل التجسس أو نصرة الدين - دون نصرة الطاغوت في أي فعل أو قول - فهو جائز شرعا لأن المناط المكفر بالنسبة للجيش إنما هو نصرة الطاغوت.

والدخول في الجيش تقية من أجل التجسس أو نصرة الدين ليس داخلا في نصرة الطاغوت بل هو من باب التظاهر بالكفر لا من باب ممارسة الكفر .

وقصة محمد ابن مسلمة والحجاج ابن علاط ونعيم ابن مسعود وفيروز الديلمي دليل على مشروعية ذلك وما جاز لفرد لهذه العلة جاز لجماعة للعلة نفسها .

س3 :
اثناء الزحف الى سرت لتحريرها تم غنم اليات من الشركات العامة والشركات الاجنبيه والمؤسسات العامه منها مدني ومنها عسكري فهل تعتبر غنائم تحل لنا.؟

ج3 :
أجبت على هذا السؤال في إجابة سابقة بعنوان : "حكم السيارات المأخوذة كغنيمة في ليبيا" .

س4 :
تم غنم أموال واليات من كتائب القذافي فهل على الصحيح أنها غنائم أم أموال عامة وكيف تقسم؟

ج4 :
الذي يظهر والله أعلم أن أموال القذافي وكتائبه لا تأخذ حكم الأموال العامة فيحوز أن تقسم كغنائم .

أما سائر الممتلكات العامة التابعة للدولة فهي تأخذ حكم الملك العام ولا يجوز تقسيمها كغنائم .

أما كيفية تقسيم الغنائم فقد ذكرته في إجابة سابقة , وأثبته هنا لتمام الفائدة :

)قسمة الغنائم اختلف أهل العلم فيها على ما يقرب من ستة أقوال ونذكر القول الراجح إن شاء الله وهو أن قسمة الغنيمة تكون بتخميسها وعزل خمس وحده وتقسيم بقية الأخماس الأربعة على أعداد من حضر المعركة بشكل متساو فإن كانت الخيول مشاركة في المعركة فلكل فارس (وهو راكب الخيل) ثلاثة أسهم سهم له وسهمان لفرسه .
وقد حكى الإجماع جماعة من أهل العلم على أن أربعة أخماس الغنيمة للغانمين . وممن حكى ذلك ابن المنذر ، وابن عبد البر ، والداودي ، والمازري ، والقاضي عياض ، وابن العربي ، والأحاديث الواردة في قسمة الغنيمة بين الغانمين ، وكيفيتها كثيرة جداً .

ولا يسهم لشئ من الآلات غير الفرس إتباعا للأثر .

ويقسم لكل من حضر القتال سواء قاتل أو لم يقاتل إذا كان عونا أو مدادا ولا حظ لكافر في شيء من الغنيمة ولو كان الصبي ممن يطيق القتال أسهم له .

وكل من حضر القتال مكثرا أو مقاتلا ثم مات قبل حصول الغنيمة فلورثته سهمه

وتخميس الغنائم يعم كل ما غنم ولا يستثنى منه إلا الأسرى ,قال ابن كثير :

(وقوله تعالى: ** وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ } توكيد لتخميس كل قليل وكثير حتى الخيط والمخيط).

وأما الخمس المتبقي عن الأخماس الأربعة فهو المذكور في قوله تعالى : {وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ} [الأنفال : 41].

وهو موكول إلى نظر الأمير واجتهاده يصرفه في مصالح المسلمين . وهذا هو مذهب مالك ، وبه قال الخلفاء الأربعة ، وبه عملوا ، وعليه يدل قوله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : ((مالي مما أفاء الله عليكم إلا الخمس)) ، فإنه لم يقسمه أخماسًا ، ولا أثلاثًا) اهـ .

س5 :
ماحكم المشاركة في المجالس المحليه حاليا حيث انها تقوم على فكرة الديمقراطية ؟

ج5 :

لا يجوز أبدا المشاركة في المجالس التي تقوم على فكرة الديمقراطية بل يجب هجرها وفضحها وتحذير الناس منها.

س6 :
وهل يجوز المشاركة في الوزارات؟

ج6 :
لا تجوز المشاركة في المناصب الوزارية في أي حكومة تحكم بغير ما أنزل وتتبني النظام الديمقراطي لأن هذا يعتبر ممارسة للحكم بغير ما أنزل الله.

أما تولي سائر المناصب في الوزارات والإدارات والمرافق العمومية الضرورية لشؤون المسلمين فلا بأس به لأن ذالك لا يدخل في ممارسة الحكم .

س7 :
واذا كان لايجوز العمل تحت وزارة الداخليه فكيف السبيل الشرعي للقضاء على الفساد من انتشار الزنى وبيع المخدرات والتعدى على الناس ؟

ج7 :
السبيل في ذالك أن تسعوا جاهدين لإقامة جماعات في كل منطقة لها قوة تسهر على أمن الناس وتأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر .

ولا تنسوا إخوتنا الكرام أن حركة طالبان ما قامت في الأصل إلا من أجل حفظ الأمن ومحاربة اللصوص وقطاع الطرق , ولم تزل كذالك حتى ازداد نفوذها ومكن الله لها .

س8 :
ما موقفنا الشرعي من التيارات الاسلاميه المنطويه تحت المجلس؟

ج8 :
أما حال هذا المجلس فقد ذكرنا حكمه وبينا وصفه .

وأما هذه التيارات التي تتاجر بالشعارات الإسلامية وفي الوقت نفسه تروج للديمقراطية الشركية فينبغي لأهل التوحيد أن يتبرءوا منها وإن كان لهم من علاقة معها فلتكن قائمة على النصح والإنكار.

وويجب على أهل التوحيد أن لا يقبلوا إلا تطبيق الشريعة كاملة غير منقوصة , وأن لا يرضوا بإقرار النظام الديمقراطي الشركي ..

وأن يكون صوتهم عاليا غير خجول وأن يكونوا صريحين في طرحهم وواضحين في أهدافهم ..

فهم مسئولون أمام الله تعالى إن حكمت البلاد بهذا النظام الشركي وهم ساكتون.

س9 :
ما حكم كل من :
1- رئيس المجلس الوطني الانتقالي في ليبيا ؟؟
2-أعضاء المجلس الوطني الأنتقالي؟؟
3-أعضاء المجالس المحلية لكل مدينة ؟؟
4-وزراء الحكومة المؤقته التي يترأسها عبد الرحيم الكيب ؟؟
5-الأمن الوقائي ؟؟ وغيرهم من التشكيلات الأمنية التابعة للمجلس؟؟

ج9 :
كل من كان له نفوذ واسع وصلاحية في اتخاذ قرارات مصيرية فهو جزء من الحكومة وينسحب عليه حكمها .

ورئيس المجلس الانتقالي وأعضاؤه ووزراء لحكومة المؤقتة كلهم مشتركون في إدارة الحكم بغير ما أنزل الله وترسيخه .

والأمن الوقائي وسائر التشكيلات الأمنية يكفرون لأنهم من جند الطاغوت الذين يحمون القوانين الوضعية .

س10 :
ما حكم الثوار الذين يريدون الأنخراط في ما يسمى بالجيش الوطني ؟

ج10 :
الثوار الذين انخرطوا في المجلس العسكري إذا كانوا انخرطوا من أجل منافسة العلمانيين والقضاء عليهم فلا حرج في ذالك كما قلنا .

وإن كانوا انخرطوا من أجل تكريس حكم المجلس الانتقالي وحماية القوانين الوضعية فهذا مناط مكفر .

س11 :
حكم شراء السلاح من بعض الاشخاص الذين شاكوا في الحرب ضد القذافي بعد انتهاء الحرب مع العلم ان هذا السلاح مأخوذ من مخازن الدولة او غنيمة من كتائب القذافي هل هذا السلاح يعتبر مسروق او مال عام وهل يجوز شرائه من باب الاعداد للجهاد وهل يجوز شراء السلاح من تجار السلاح في ليبيا حاليا وقد يكون هذا السلاح مسروق من المعسكرات التابعة للمجلس الوطني الليبي ؟

ج11 :
السلاح الذي أخذ من كتائب القذافي يجوز أن يؤخذ كغنيمة .

والمجلس الانتقالي ليست له أي صفة شرعية والمعدوم شرعا كالمعدوم حسا فلا حرج على المسلمين من أخذ السلاح من المخازن التابعة له والاستفادة منه .

ولا حرج في شراء هذا السلاح من أجل الإعداد .

والله أعلم
والحمد لله رب العالمين .

أجابه، عضو اللجنة الشرعية :
الشيخ أبو المنذر الشنقيطي

